

شرح بداية المجتهد {{655}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الفصل الثالث في صفة اللعان الان سيأتي الى صفة الله ووصف اللعان وبيانه واضح في الكتاب العزيز كما ترون. وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

قال فاما صفة اللعان فمقاربة عند جمهور العلماء. لماذا مقاربة؟ لانها جاءت في الكتاب العزيز وجاءت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تطبيقا لما جاء في الكتاب ولذلك ترون ان العلماء يشددون في تغيير اي لفظة - [00:00:18](#)

ولا يجعل بدل اللعان الطرد او الابعاد ولا بدل الغضب السخط نعم قال ومقاربة عند جمهور العلماء وليس بينهم في ذلك كبير خلاف. وذلك على ظاهر وذلك من فضل الله يعني - [00:00:39](#)

قل ما زال الخلاف وارتفع واضمحل فهذا شيء طيب يعني وذلك على ظاهر ما تقتضيه الفاظ الآية ويحلف الزوج اربع شهادات بالله لقد رأيتها تزني وان ذلك الحمل ليس مني - [00:01:00](#)

ويقول في الخامسة لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. كما جاء في الآية وانه يوقف بعد الاربعة ويخوف ويذكر باي قيام الله وبيبين له ان هذه الدنيا مهما نال فيها من الالام فما اسهلها - [00:01:19](#)

بالنسبة لعذاب الآخرة ثم تشهد في اربع شهادات بنقيض ما شهد هو تشهد هي اربع شهادات ثم تشهد هي اربع شهادات في نقيض ما شهد هو به. يعني تخالفه هو يتهمها - [00:01:39](#)

يعني يشهد في هذه الشهادات التي ترون المثبتة القوية بانه حصل منها. وهي لابد لكي تذكرا الحد عن نفسها ان تنفي ذلك قال ثم تخمس بالغضب. يعني تأتي في الخامسة والخامسة ان غضب الله عليها - [00:01:58](#)

اتعلمون ايها الاخوة ان الغضب اشد من اللعان. لا شك لان الغضب معناته سخط الله سبحانه وتعالى وعدم رضاه عن من يفعل فعلا من الافعال اما هناك فكان لعنا واللعان هو الطرد والابعاد من رحمة الله. لان الرجل - [00:02:23](#)

اكثر ما عمل النعم هو ارتكب لو فعل ذلك انسان ارتكب جريمة وخطا لانه اولا اساء الى نفسه والى اهله واختلف الناس هل يجوز ان يبدل مكان اللعنة الغضب ومكان الغضب اللعنة؟ يعني كما ترون اللعنة جاءت فيما يخص الرجل - [00:02:44](#)

عندما يأتي الى الخامسة كما في الآية والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فهل له ان يبدلها بكلمة الغضب التي هي تقولها المرأة؟ نعم الغضب اشد من اللعنة. لكن - [00:03:06](#)

ان يبدلها جماهير العلماء يقولون لا يجوز. بل ينبغي الوقوف عندنا الصلابة وبعضهم يقول هي اشد فيجوز لكن هذا رأي ضعيف ايضا هل لها هي ان تبدل الغضب باللعنة؟ الجواب لا - [00:03:24](#)

وهل له او لها ان يستبدل احدهما اشهد بكلمة احلف او اقسم كذلك ايضا من قالوا لا يجوز. اذا ينبغي ان يوقف عند نص الآية ولا يتجاوز ذلك قال واختلف الناس هل يجوز ان يبدل مكان اللعنة الغضب؟ ومكان الغضب اللعنة ومكان اشهد اقسم - [00:03:42](#)

اقسم واحلف ونحو ذلك. او كذلك هل له ان يبدل بدل اللعنة ان يقول البعد ابعدي الله نحو ذلك؟ قالوا لا وهي ايضا هل لها ان تأتي بدل الغضب بالسخط؟ هذا كله ذكره العلماء - [00:04:09](#)

ومكان قوله بالله غيره من اسمائه كأن يذكر الرحمن والعزير الجواب يوقف عند نص الآية هو الذي ينبغي ان يكون. قال والجمهور

على انه لا يجوز من ذلك الا ما نص عليه الا ما نص عليه من هذه الالفاظ - [00:04:26](#)

اصله عدد الشهادات. اصله عدد الشهادات التي وردت في ماذا في الاية قال رحمه الله واجمعوا على ان من شرط صحته ان يكون بحكم حاكم. يعني قالوا ان اللعان لا يجوز الا - [00:04:47](#)

بحضور الحاكم فهو الذي يأمر بذلك. فمن الذي امر بذلك؟ هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو رسول الله وهو امام المسلمين وهو قائدهم في ذلك وهو قاضيهم ومفتيهم. قالوا لكن يجوز ان يقيم مقامه - [00:05:05](#)

نأية لانه قد يتعظم. الشافعية خالفوا فيما يتعلق باللعان بين الامة وما بين العبد والامة بالنسبة للسيد هل له ان يلعن بينهما؟ الشافعية قالوا من ذلك اللعان بين العبد والامى فللسيد ان يلعن بينهما والجمهور قد ردوا ذلك قالوا ولا دليل على ذلك - [00:05:25](#)
بالنسبة للشافعية خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:05:55](#)